الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف –المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية-قسم الحقوق

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

شهادة مشاركة

يشهد عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة بأن د/ موساوي فاطمة

قد شارك(ت) في أشغال الندوة التكوينية الدكتورالية حول: آليات التحكم في إنجاز البحث في ظل القانوني الرقمنة

يوم 25 اكتوبر 2022 بكلية الحقوق والعلوم السياسية

بمداخلة بعنوان: واجب الأمانة العلمية في ظل القرار الوزاري 1082 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها"

عميد الكلية

عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية

ا.د/ لجلط فواز

رئيسة لجنة التكوين في الدكتوراة

مسوول لجنة التكوين في الدكتوراه
شعبة الحقوق

ا.د/ ضريفي نادية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف-المسيلة- كلية الحقوق والعلوم السياسية - قسم الحقوق-

لجنة التكوين في الدكتوراه

الإشراف العام : الأستاذة الدكتورة ضريفي نادية

مسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه
شعبة الحقوق
أ.د/ ضريفي نادية

الندوة التكوينية الدكتورالية الأولى بعنوان:

برنامج الندوة التكوينية الدكتورالية يوم الثلاثاء : 25أكتوبر 2022 (الساعة التاسعة صباحا) بقاعة المرحوم بن حميدوش نور الدين

الجلسة برئاسة الأستاذ الدكتور : بلواضح الطيب

	عنوان المداخلة	الأستاذ
1	التكوين في الطور الثالث و شروط إنجاز أطروحة الدكتوراه و مناقشتها في الحقوق	أ.د ضريفي نادية
2	النشر العلمي في ظل الرقمنة	أ.د بلواضح الطيب
3	مظاهر إستخدام التكنولوجيا الرقمية في البحث العلمي القانوني	د/ عادل ذبيح
4	منهجية إعداد البحث القانوني في البيئة الرقمية	د/ فريدة بن يونس
5	الأمانة العلمية في الدراسات القانونية	د/ بن حليمة ليلى
6	واجب الأمانة العلمية في ظل القرار الوزاري 1082 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية و مكافحتها.	د/ موساوي فاطمة
7	إستخدامات المناهج العقلية في البحوث العلمية	د/ عطوي خالد
8	ضوابط و أهمية المقدمة في أطروحة الدكتوراه – معالم و فنيات-	د/ هلتالي أحمد
9	تقنيات منهجية في إعداد أطروحة دكتوراه في العلوم القانونية	د/ زبدة نور الدين

مسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه
شعبة الحقوق
أ.د/ ضريفي نادية

مسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه
شعبة الحقوق
أ.د/ ضريفي نادية

Scanné avec CamScanner

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف-المسيلة- كلية الحقوق والعلوم السياسية - قسم الحقوق-

لجنة التكوين في الدكتوراه

الإشراف العام : الأستاذة الدكتورة ضريفي نادية

مسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه
شعبة الحقوق
أ.د/ ضريفي نادية

الندوة التكوينية الدكتورالية الأولى بعنوان:

برنامج الندوة التكوينية الدكتورالية يوم الثلاثاء : 25أكتوبر 2022 (الساعة التاسعة صباحا) بقاعة المرحوم بن حميدوش نور الدين

الجلسة برئاسة الأستاذ الدكتور : بلواضح الطيب

	عنوان المداخلة	الأستاذ
1	التكوين في الطور الثالث و شروط إنجاز أطروحة الدكتوراه و مناقشتها في الحقوق	أ.د ضريفي نادية
2	النشر العلمي في ظل الرقمنة	أ.د بلواضح الطيب
3	مظاهر إستخدام التكنولوجيا الرقمية في البحث العلمي القانوني	د/ عادل ذبيح
4	منهجية إعداد البحث القانوني في البيئة الرقمية	د/ فريدة بن يونس
5	الأمانة العلمية في الدراسات القانونية	د/ بن حليمة ليلى
6	واجب الأمانة العلمية في ظل القرار الوزاري 1082 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية و مكافحتها.	د/ موساوي فاطمة
7	إستخدامات المناهج العقلية في البحوث العلمية	د/ عطوي خالد
8	ضوابط و أهمية المقدمة في أطروحة الدكتوراه – معالم و فنيات-	د/ هلتالي أحمد
9	تقنيات منهجية في إعداد أطروحة دكتوراه في العلوم القانونية	د/ زبدة نور الدين

مسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه
شعبة الحقوق
أ.د/ ضريفي نادية

مسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه
شعبة الحقوق
أ.د/ ضريفي نادية

مسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه
شعبة الحقوق
أ.د/ ضريفي نادية

Scanné avec CamScanner

10	إشكالية البحث القانوني و علاقتها بالعنوان	د/ الطيب شردود
11	إستخدام المراجع و المواقع الإلكترونية	د/ جمال الدين ميمون
12	البناء المنهجي للمقدمة في البحث العلمي القانوني	د/ بوخرص عبد العزيز
13	منهجية صياغة الاشكالية في البحث العلمي القانوني	د/ بوخروبة حمزة
14	ضوابط الاقتباس في البحث العلمي	د/ مقدم ياسين
15	ضوابط الأمانة العلمية : (احترام قواعد الاقتباس والإسناد والتوثيق)	د/ صغير بيرم عبد المجيد
16	الآليات الوقائية لمكافحة السرقات العلمية في البحوث العلمية	د/ برابح السعيد

مسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه
شعبة الحقوق
أ.د/ ضريفي نادية

مسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه
شعبة الحقوق
أ.د/ ضريفي نادية

Scanné avec CamScanner

الدكتورة: موساوي فاطمة .

أستاذة محاضرة صنف أ

جامعة محمد بوضياف المسيلة .

كلية الحقوق والعلوم السياسية

مسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه
شعبة الحقوق
أ.د/ ضريفي ناديه

مسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه
شعبة الحقوق
أ.د/ ضريفي ناديه

مداخلة في ندوة تكوينية دكتورالية حول **"آليات التحكم في إنجاز البحث القانوني في ظل الرقمنة".**

عنوان المداخلة : واجب الأمانة العلمية في ظل القرار الوزاري 1082 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها.

مقدمة :

البحث العلمي هو عنوان تقدم الأمة ورقيها، وهو محرك التنمية، ومقياس لتطور الأمم ، فهو الركيزة الأساسية للإزدهار والتطور، فالدول المتقدمة تولي البحث العلمي أهمية بالغة وترصد له مبالغ طائلة نظرا لإدراكها لأهميته .

وحتى يكون البحث العلمي سليما ومنتجا لا بد أن يلتزم الباحث بأخلاقيات البحث العلمي ، بحيث تكون النتائج التي توصل إليها الباحث ثمرة مجهوده الفكري والعلمي بحيث يكون أمينا في بحثه ، ولا يتعدى على حقوق الأخرين، فأهم ركيزة من ركائز البحث العلمي الأمانة العلمية .

إلا أنه في ظل التطور الرقمي والتكنولوجي وتطور وسائل النشر الحديثة أتاحت الفرصة للباحث للحصول على رصيد معرفي وعلمي هائل، بأسهل الطرق ومن دون عناء ،وفي ظل غياب الرادع الأخلاقي لدى الكثير فتح الباب على مصراعيه أمام ظاهرة السرقة العلمية التي تفشت واستفحلت ، وأصبحت مرضا خطيرا يمس المنظومة البحثية في الجزائر والعالم أجمع .

لذا كان لزاما على المشرع الجزائري التصدي لهذه الظاهرة وذلك من خلال القرار 1082 لسنة 2020 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها الذي وضع

إجراءات تأديبية لمرتكبها، وبالتالي الإشكالية المطروحة هي: مامدى مساهمة القرار الوزاري في تعزيز واجب الأمانة العلمية والحد من السرقة العلمية ؟.

وللإجابة على هذه الإشكالية قسمت موضوعي لمحورين .

المحور الأول: : مفهوم الأمانة العلمية

.المحورالثاني : السرقة العلمية وفقا للقرار الوزاري 1082

المحور الأول : مفهوم الأمانة العلمية

من أخلاقيات البحث العلمي أن يتحلى الباحث بالأمانة العلمية في إنجاز بحثه .

مسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه
شعبة الحقوق
أ.د. العربي شريفي نادية

أولا/ تعريف الأمانة العلمية :

أ / لغة:

الأمانة ضد الخيانة ، وأصل الأمن طمأنينة النفس وزوال الخوف، والأمانة مصدر أمن بالكسرأمانة ، فهو أمين، الأمانة اسم لما يؤمن عليه الإنسان، مثل قوله تعالى :"إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض" [1]وقوله تعالى :" وتخونوا أماناتكم"[2].

ب / اصطلاحا:

يقصد بها :" اعتماد الباحث العلمي في جزء من دراسته على الدراسات السابقة القائمة على مـجهودات الآخرين ودمـــج بعض المعلومات والبيانات الـــــواردة في هذه الدراسات في بحثه العلمي مع الإشارة والتوثيق الصحيح للمصادر أو المراجع التي استند إليها الباحث في دراسته"[3]

تعددت التعريفات المتعلقة بالأمانة العلمية فهذا المصطلح يستخدم في مجال البحث العلمي على نطاق واسع، ويختلف الكتاب في تحديد تعريف شامل ودقيق للأمانة العلمية.

" فهي أن لا ينسب الباحث لنفسه ما ليس لها، إذ يجب أن يتحلى الباحث بالنزاهة والموضوعية وينسب كل معلومة لصاحبها أو المصدر الذي أخذت منه حفاظا على حقوق الغير"، و"أن يكون الباحث شريفا صادقا ، فيفصح عما اذا استعان في بحثه بعمل شخص

---

[1] سورة الأحزاب ، الإية 72

[2] سورة الأنفال ، الأية 27

[3] انظر الموقع الإلكتروني: http://www.obt3qth.com/dets.php اطلع عليه بتاريخ 2022/10/18 علي الساعة: 15.35.

اخر أو استشهد بقول أحدهم في معرض حديث ما ، ويمتنع أن يسلب من غيره ثمرة تعبه وينسبهاإلى نفسه دونما وجه حق". "فيلحق المعلومات المقتبسة اقتباسا مباشرا أو غير مباشرإلى أصحابها الأصليين"[4] .

وعلى العموم تتمحور جل التعريفات حول :

وجوب الإشارة إلى المصادر التي تم الإقتباس منها.

مراعاة الدقة والموضوعية في نقل المعلومات المقتبسة.

إذ يجب على الباحث أن يتوخى الدقة في في وصف وتسجيل الظواهروالملاحظات العلمية ، وأن يرجع العالم المعرفة العلمية إلى مكتشفها، لكي تتحقق الأمانة العلمية .[5]

تعتبر الأمانة العلمية ركيزةأخلاقية أساسية والخروج عنها وعدم احترامها لا يعد عملا لا أخلاقيا فقط ، وإنما يشكل جرما يعاقب عليه القانون وتعديا على حقوق الغير.

الأمانة العلمية من أهم دعائم البحث العلمي ، باحترامها يتطور البحث العلمي وتزدهـــر الحضارات .

مسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه
شعبة الحقوق
أ.د/ ضيف العلي فريدة

ثانيا/ كيفية احترام الأمانة العلمية

حتى يكون الباحث أمينا في بحثه يجب أن ينسب كل معلومة لصاحبها أو المصدر الذي أخذت منه حفاظا على حقوق الغير، ولن يتأتى ذلك إلا باحترام طرق التوثيق أي تقنيتـا الإقتباس والتهميش.

أ/ الإقتباس: هو مرحلة من مراحل الكتابة وإعداد البحث العلمي وهو جوهر الأمانة العلمية والمصداقية، إذ أن احترام قواعده يعني احترام الأمانة العلمية.

والإقتباس هو تضمين الباحث كلامه من كلام غيره، أي الإستشهاد بما قاله غيره لتدعيـــم موقفه وحججه، أو لإظهار وجهة نظر مخالفة لرأيه، بما قاله غيره لتدعيم موقفه وحججه ، أو لإظهار وجهة نظر مخالفة لرأيه،مع الإشارة إلى المصدر، وذكرالمصدر في الهامش هو التوثيق للهوامش"[6].

ويعرف الإقتباس في البحث العلمي بأنه" نقل بعض النصوص عن الأخرين بشكل مباشرأو غير مباشر".

---

[4] عبد القادر الشيخلي، قواعد البحث القانوني،،ط ،5 دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن، 2015 ص 153.

[5] لحسن عبد الله باشيوة، نزار عبد المجيد البراوي، هاشم السامراني، البحث العلمي مفاهيم وأساليب ، تطبيقات ، دار الوراق للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى، 2010، ص 122.

[6] صلاح الدين شروخ ، منهجية البحث العلمي ، دارالعلوم للنشر والتوزيع ، عنابة، الجزائر، 2003، ص 74.

ب/شروط الإقتباس .

- الموضوعية في الإقتباس وتعني عدم اقتصار الإقتباسات على ما يؤيد رأي الباحث وإهمال المصادر التي تختلف مع وجهة نظر الباحث مما قد يؤدي إلى تضليل القارئ [7]

- أن يكون الإقتباس محدودا،أي بضعة أسطر فقط.

- ضرورة مراعاة الدقة في اختيار المصدر الذي يقتبس منه ، بأن تكون المصادرأصلية في الموضوع ، فلا يجوز الإقتباس من الإقتباس لأنه يمكن الإقتباس الأول تم بكيفية غير دقيقة أو لم يكن أمينا،ولكن إذا كانت هناك حالات يتعذر على الباحث أن يشير إلى أن ما اقتبسه وارد في مرجع، مع تحرير بياناته في الهامش[8].

- ضرورة وجود تناسق بين ما اقتبس وماسبقه وما يليه ، حتى يكون هناك انسجام وتوافق.

- إظهار الإقتباس أو إعادة الصياغة المأخوذة من كتاب آخر.

- إظهاركيفية الإستفادة من أعمال الكتاب الآخرين في تكوين رأي ما .

وبالتالي من جملة الأمور التي يعد الإقدام عليها مساسا بالأمانة العلمية وانتهاكا لحقوق المؤلف ما يلي:

- الغش الذي يعني المساس بسلامة البيانات أو دقتها أو تزييفها.

- الخداع أو التضليل الذي يقصد به تعمد انتهاك قواعد البحث العلمي المتعارف عليها.

- عدم الإشارة في الهوامش إلى أصحابها الأصليين عند الإقتباس أو الإحالة أو الترجمة من المراجع المستعملة في البحث.

المحورالثاني: السرقة العلمية .

تنامت ظاهرة السرقة العلمية مؤخرا،في جميع المجالات العلمية والمستويات، وبأساليب وأنماط متعددة، وغزت العالم بنسب متفاوتة.

أولا/ تعريف السرقة العلمية :

تعددت التعاريف لكنها أجمعت كلها على أن السرقة العلمية سلوك غير أخلاقي ، منافي للنزاهة والأخلاق .

---

[7] قنديلجي عامر، البحث العلمي واستخدام مصادر المعلومات ، دار اليازوردي العلمية، عمان، الأردن ، 1999 ص. 165

[8] عبد الله محمد الشريف ، مناهج البحث العلمي، مكتبة الإشعاع ، الإسكندرية، مصر، 1996، ص 153 و.154

أ / التعريفات العامة :

اشتقت من الكلمة الإنجليزية Plagiarisim والتي تعني الإنتحال أو السرقة ، وهي مأخوذة من الكلمة اللاتينية Plagiarus وتعني سارق، وبالتالي مصطلح Plagiarisim هو السرقة العلمية ، أي شكـل من أشكال الغش [9].

توجد تعريفات كثيرة للسرقة العلمية منها:

عرفه ألكسندر ليندي في كتابه السرقة العلمية والأصالة بأنه:" الادعاء الباطل بتأليف أحد الأعمال ، ويكمن ذلك في التصرف الجائز الذي يقوم بمقتضاه شخص بالإستيلاء على المنتج الفكري لشخص آخر ونسبته لنفسه"[10].

" هي استخدام غير معترف به لأفكار وأعمال الآخرين سواءا كانت السرقة مقصودة أو غير مقصودة ، فهي تمثل انتهاكا أكاديميا خطيرا يجب السعي بكافة الطرق لمجابهتها"

ويعرف قاموس شامبرز المنتحل بأنه :" الشخص الذي يسرق أفكار وكتابات الآخرين، ويقدمها على أنها ملك خاص به ، وعندما يتم فعل ذلك في الجامعة ، فهو يهدف لتحقيق مكاسب كالحصول على منح مالية ويعد ذلك خيانة للأمانة".

فالسرقة العلمية هي خيانة للأمانة العلمية بحيث أن الباحث سواءا كان طـــالبا أو أستـــاذا مؤتمن على معلومات وآراء فكرية كيفما كان سندها كتاب ، مجلة ، مذكرة ، مطبوعـــة ...الخ ، فيقوم الباحث بنسبها لنفسه ".

ب / تعريف المشرع الجزائري للسرقة العلمية :

عرف المشرع الجزائري السرقة العلمية في القرارقم 1082 لسنة 2020 بموجب الفقرة الأولى 2020 لسنة1082 من المادة الثالثة ، في الفصل الثاني منه، ما يلي:"تعتبر سرقة علمية بمفهوم هـــــذا القـــــرار ، كل عمل يقوم به الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الإستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم، أو من يشارك في فعل تزويرثابت للنتائج أو غش في الأعمال العلمية المطالب بها،أو أي منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى"[11].

تعتبرسرقة علمية كل عمل يقوم به أحد المشار إليه في هذا القرار سواءا كان طالب أو باحث استشفائي أو جامعي أو باحث دائم أو من يشارك في بحث التزوير شرط ثبوت ذلك في الأعمال العلمية للمطالبين بها سواءا منشورات أوأعمال بيداغوجية

يشوب هذا التعريف الكثير من الغموض والتساؤلات :

---

[9] عبد الفتاح مراد ، أصول البحث العلمي وكتابة الأبحاث والرسائل والمؤلفات ، بدون دار النشر، بدون طبعة، بدون سنة ، ص :1466.

[10]، نفس المرجع ، ص :1466.

[11] قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي رقم 1082 ، مؤرخ في 27 ديسمبر 2020 ، يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها.

فبالنسبة للأشخاص المعنيون بالسرقة العلمية و هم الأشخاص المعنيون بالبحث العلمي ، ذكرتهم المادة على سبيل الحصر، فهل هذا يعني أن السرقات العلمية التي تكون خارج هذه المؤسسات لا تكيف سرقة علمية.

كذلك بالنسبة لعبارة " أو من يشارك" يعني أنه وسع دائرة الأشخاص المحددين في الفقرة السابقة ، ليتعدوا إطار المؤسسات الجامعية والبحثية.

كما أن هذا التعريف غير دقيق ، فهو لا يعبر عن الحالات الستة الأولى المذكورة في الفقرة الثانية من المادة الثالثة .

إذ نصت المادة على تزوير النتائج والغش في حين أن المعنى الدقيق للسرقة العلمية هو أخذ المعلومة دون ذكر المصدر.

كما نجد أن هناك غموض في عبارة" التزوير في النتائج" ، فمصطلح تزوير يعني تقليد الشيء مع إدعاء أن المزور هو الأصل مع أنه ليس كذلك[12] ،.

ثانيا : حالات السرقة العلمية وفقا للقرار الوزاري 1082

نص المشرع في المادة الثالثة منه الفقرة الثانية من القرار الوزاري 1082 على حالات أو صور السرقة العلمية، كما يلي:

أ / من حيث الإقتباس والاستعمال : يعد سرقة علمية كل اقتباس :

- كلي أو جزئي لأفكار ومعلومات أو نص أو فقرة أو مقطع من مقال منشور أو من كتب أو مجلات أو دراسات أو تقارير أو من مواقع إلكترونية أو إعادة صياغتها دون ذكر مصدرها أو أصحابها.

- إقتباس مقاطع من وثيقة دون وضعها بين شولتين ودون ذكر مصدرها وأصحابها الأصليين.

- استعمال معطيات خاصة دون تحديد مصدرها وأصحابها الأصليين.

- استعمال برهان أو استدلال معين دون مصدره وأصحابه الأصليين.

- استعمال إنتاج فني معين أو إدراج خرائط أوصور أو منحنيات بيانية أو جداول إحصائية أو مخططات في نص أو مقال دون الإشارة إلى مصدرها وأصحابها الأصليين.

---

[12] نقلا عن معجم المعاني الجامع _ معجم عربي عربي ، منشور على الموقع الإلكتروني.http://www.almaany.com ص 153.تم الإطلاع عليه بتاريخ 19 اكتوبر 2022 على الساعة 15:10.

ب / من حيث الترجمة :

تعتبرسرقة علمية الترجمة من إحدى اللغات إلى اللغة التي يستعملها الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الإستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم بصفة كلية أو جزئية دون ذكر المترجم والمصدر.

ج / من **حيث الإدراج :**

- تعتبر سرقة علمية قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الإستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص أخر بإدراج اسمه في بحث أو أي عمل علمي دون المشاركة في إعداده.

- قيام الباحث الرئيسي بإدراج اسم باحث أخر لم يشارك في إنجازالعمل بإذنه أودون إذنه بغرض المساعدة على نشر العمل استنادا إلى سمعته العلمية.

- قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الإستشفائي الجامعي أو الأستاذ الدائم أو أي شخص أخر بتكليف الطلبة أوأطراف أخرى بإنجاز أعمال علمية من أجل تبنيها في مشروع بحث أو إنجازكتاب علمي أومطبوعة بيداغوجية أوتقرير علمي

- استعمال الأستاذ الباحث أوالأستاذ الباحث الإستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص أخر أعمال الطلبة ومذكراتهم كمداخلات في الملتقيات الوطنية والدولية أو لنشر مقالات علمية بالمجلات والدوريات .

- إدراج أسماء خبراء ومحكمين كأعضاء في اللجان العلمية للملتقيات الوطنية أوالدولية أو في المجلات والدوريات من أجل كسب المصداقية دون علم وموافقة وتعهد كتابي من قبل أصحابها أو دون مشاركتهم الفعلية في أعمالها .

والأدهى والأمر أنه في بعض الحالات تتم سرقة إنتاج علمي كامل من كتاب أو بحث ، حيث يقوم المنتحل بكتابة اسمه مكان اسم المؤلف الأصلي .وهذه الحالة لم ينص عليها القرارالوزاري

وهناك حالة أخرى هي استئجار شخص لكتابة البحث مقالب مال يدفعه له،ويضع اسمه على البحث أو الكتاب.

ثالثا: آليات مكافحة السرقة العلمية وفقا للقرار الوزاري 1082

لتجنب الوقوع في جريمة السرقة العلمية نص القرارالوزاري 1082 على مجموعة من التدابير الوقائية والرقابية والردعية .

أ /أساليب الوقاية والرقابة من السرقة العلمية:

أقر المشرع في الفصل الثالث من القرار جملة من تدابيرالتحسيس والتوعية والوقاية من السرقة العلمية.

ب / تدابير التحسيس والتوعية :

نصت المادة الرابعة على مجموعة من التدابير التحسيسية والتوعوية التي تلتزم المؤسسة الجامعية باتخاذها كما يلي:

- تنظيم دورات تدريبية لفائدة الطلبة والأساتذة الباحثين والباحثين الدائمين حول قواعد التوثيق العلمي وكيفية تجنب السرقات العلمية.

- تنظيم ندوات وأيام دراسية لفائدة الطلبة والأساتذة الباحثين والباحثين الدائمين الذين يحضرون أطروحات الدكتوراه.

- إدراج مقياس أخلاقيات البحث العلمي والتوثيق في كل أطوار التكوين العالي.

- إعداد أدلة إعلامية تدعيمية حول مناهج التوثيق وتجنب السرقات العلمية في البحث العلمي.

- إدراج عبارة التعهد بالإلتزام بالنزاهة العلمية والتذكيربالإجراءات القانونية في حالة ثبوت السرقة العلمية في بطاقة الطالب وطيلة مساره الجامعي .

بالإضافة إلى تحديد سقف الإشراف على المذكرات : (ستة أطروحات أو مذكرات في ميدان العلوم والتكنولوجيا) و(تسعة أطروحات مذكرات في ميدان العلوم الإنسانية والإجتماعية).

ج/ تدابير الوقاية :

وهي عبارة عن إجراءات تتخذها المؤسسات الجامعية ، وذلك بتأسيس قاعدة بيانات لكل الأعمال المنجزة من قبل الطلبة والأساتذة الباحثين تشمل مذكرات التخرج ومذكرات الماسترو الماجستير وأطروحات الدكتوراه ،وتقاريرالتربصات الميدانية ، مشاريع البحث والمطبوعات.

اقتناء برامج معلوماتية كاشفة للسرقات العلمية بالعربية واللغات الأجنبية أو استعمال البرمجيات المجانية المتوفرة في شبكة الأنترنيت.وغيرها من البرمجيات المتوفرة .

ثانيا: الأليات العقابية في حالة وقوع السرقة العلمية.

ميز القرار الوزاري بين العقوبة الخاصة بالطالب والخاصة بالأستاذ الباحث والأستاذ الباحث الجامعي الإستشفائي والباحث الدائم .

أ / العقوبة الخاصة بالطالب .

وفقا للمادة من القرار فإن كل طالب يقوم بتصرف يشكل سرقة بمفهوم المادة الثالثة منه ، وله صلة بالأعمـــال البيداغوجيـة المطالب بها في مذكرات التخـــــرج في الليسانس والماستروالماجستير والدكتوراه قبل أو بعد مناقشتها ، فإنه يعرضه إلى إبطال المناقشة وسحب اللقب الحائز عليه .

ب / العقوبات الخاصة بالباحث والأستـاذ الباحث الجامعي الإستشفائي والأســتاذ الباحث الدائم.

كل تصرف يشكل سرقة علمية بمفهوم المادة الثالثة من هذا القراروله صلة بالأعمال العلمية البيداغوجية المطالب بها من طرف الأستاذ الباحث، والأستاذ الباحث الإستشفائي الجامعي ، والباحث الدائم، في النشاطات البيداغوجية والعلمية وفي مذكرات الماجستيروأطروحات الدكتوراه ومشاريع البحث الأخرى، أو التأهيل الجامعي أو أية منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى، والمثبتة قانونا، أثناء أو بعد مناقشتهاأو نشرها ، أو عرضها للتقييم يعرض صاحبها، إلى إبطال المناقشة وسحب اللقب الحائز عليه،أو وقف نشر تلك الأعمال أو سحبها من النشر.

الخاتمة:

شعبة الحقوق
أ.د اضريفي فاطمة

لاحترام الأمانة العلمية لابد من إسناد كل معلومة لمصدرها الأصلي ومراعاة قواعد الإقتباس.

من بين أهداف القرار تذكير الباحث العلمي بواجب الأمانة العلمية وخطورة السرقة العلمية التي تعرض صاحبها لإجراءات تأديبية ، وهذا بغية الحد من السرقة العلمية واستغلال جهد الآخرين ،فرغم احتواء القرار على نصوص فعلية ، إلا أنها تفتقر إلى التطبيق الميداني ، وهذا راجع لعدة أسباب ومعوقات من بينها :

- غياب الوازع الأخلاقي .
- عدم وجود أجهزة حديثة للكشف عن السرقة العلمية في المؤسسات الجامعية.

وأهم سبب من أسباب انتشار السرقة العلمية في رأيي هو التسامح مع مرتكبي السرقات العلمية فلا بد من الصرامة والردع.

الهوامش:

1. سورة الأحزاب ، الآية 72
2. سورة الأنفال ، الآية 27
3. ا الموقع الإلكتروني http://www.obt3qth.com/dets.php :اطلع عليه بتاريخ 2022/10/18 علي الساعة: 15.35.
4. عبد القادر الشيخلي، قواعد البحث القانوني،،ط ، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن، 2015،ص 153.
5. لحسن عبد الله باشيوة، نزار عبد المجيد البراوي، هاشم السامراني، البحث العلمي مفاهيم وأساليب، تطبيقات، دار الوراق للنشر والتوزيع،الطبعة الأولى، 2010، ص 122.
6. صلاح الدين شروخ ، منهجية البحث العلمي ، دارالعلوم للنشر والتوزيع ، عنابة، الجزائر، 2003، ص 74 .
7. قنديلجي عامر، البحث العلمي واستخدام مصادر المعلومات ، دار اليازوردي العلمية، عمان، الأردن ، 1999 ص .165
8. عبد الفتاح مراد، أصول البحث العلمي وكتابة الأبحاث والرسائل والمؤلفات ، بدون دار النشر، بدون طبعة، بدون سنة ، ص 1466
9. نفس المرجع، ص 1466
10. قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي رقم 1082 ، مؤرخ في 27 ديسمبر 2020 ، يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها.

11 الموقع الالكتروني http://www.almaany.com اطلع عليه بتاريخ 19 اكتوبر 2022 علي الساعة 15:10.

12 نقلا عن معجم المعاني الجامع _ معجم عربي عربي ، منشور على الموقع الإلكتروني http://www.almaany.comتم الإطلاع عليه بتاريخ 19 اكتوبر 2022 على الساعة 15:10.